وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

من وزيـــر الاقتصاد والمـالـية
إلـى

2014/05/07 **612**

الموضوع: حول الخصم من المورد
المرجـــع: مكتوبكم بتاريخ 15 جانفي 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم تقوم في إطار نشاطها المتمثّل في بيع المعدّات الفلاحية والصناعية بتوريد هذه المعدّات عن طريق شركة ********** المقيمة بتونس والمتخصّصة في الشحن والوساطة واستئجار السفن، وبينتم أنّ الفاتورة التي تصدرها الشركة المذكورة في الغرض تشمل إلى جانب تكاليف النقل البحري مبالغ مقابل إرجاع الحاويات والرسوم والمعاليم المستوجبة بالميناء والتصاريح الديوانية.

فطلبتم على هذا الأساس توضيحات حول قاعدة الخصم من المورد ونسبه.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ قاعدة الخصم من المورد لا تشمل المبالغ التي لا تكتسي صبغة مقابيض. بالتالي، وفي الحالة الخاصة بالمبالغ التي تدفعها شركتكم لفائدة شركة ********** بعنوان استرجاع مصاريف دفعت لحسابكم على غرار مصاريف النقل البحري المستخلصة لفائدة الناقل البحري الأجنبي والرسوم والمعاليم المستوجبة بالميناء والتصاريح الديوانية والمبالغ المدفوعة مقابل إرجاع الحاويات التي يتم تحويلها إلى الناقلين الأجانب على أساس مبلغها الجملي، لا تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5% باعتبارها لا تكتسي صبغة مقابيض.

هذا، وتبقى المبالغ المدفوعة لفائدة شركة ********** مقابل الخدمات الأخرى التي تسديها لكم خاضعة للخصم من المورد بنسبة 1.5% إذا كان مبلغها الخام بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة يساوي أو يفوق 1000 دينار.

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tuinis

مع العلم أنه في صورة عدم فوترة المبالغ الخاضعة وغير الخاضعة للخصم من المورد كلّ على حده، فإنّ المبلغ الجملي للفاتورة يخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5%.

وتقبلوا، سيـــــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــــلام

عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي